جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي
وتحت إشراف:
المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي
و بالتعاون مع: مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية
ملتقى الدكتوراه الدولي متعدد الاختصاصات (IPPM'20)
الطّبعة الأولى، 23--26 فيفري 2020
الموضوع: التكنولوجيا الحديثة وجودة الحياة
قالب الملتقى: 4 إلى 5 صفحات

التّكنولوجيا الطّبّية والصّيدلانيّة وأثرها على الصّحة العامّة من منظور مقاصد الشّريعة الإسلاميّة.

Medical and Pharmaceutical technology and its impact on public health from the perspective of the purposes of Islamic Law.

الطّالب الباحث: بوبكر مصطفاوي
مخبر الدّراسات الفقهيّة والقضائيّة – جامعة الشّهيد حمّه لخضر الوادي–
mostefaoui-boubaker@univ-eloued.dz / boubaker1mostefaoui6@gmail.com
المشرف الدكتور: أمير شريبط mrchrbt@gmail.com
مخبر الدّراسات الفقهيّة والقضائيّة – جامعة الشّهيد حمّه لخضر الوادي–

1. ملخّص الدّراسة.

تتطرّق الدّراسة إلى تأثير تّكنولوجيا العلوم الطّبّيّة والصّيدلانيّة على الصّحة العامّة، وأثر ذلك على جودة الحياة الإنسانيّة تحقيقا لمقاصد الشّريعة في حفظ الضّرورات الخمس، فالأمراض تمسّ السّلامة البدنيّة والنّفسيّة والعقليّة للأفراد والمجتمعات؛ وتهدّدها بالزّوال، أو تعرّض بعض أبدانها للتّلف أو العطب، والإنسان مجبر على حفظ صحّته حاصلة، وإيجادها زائلة، وهذا يجعله عرضة للتّدخل الطّبي، وترتبط التكنولوجيا غالبا في العلوم الطّبّيّة بضرورة حفظ الصّحة والسّلامة البدنيّة للأفراد والمجتمعات.

سنتعرّف في هذه الدراسة بعد الإجابة على الإشكالية المطروحة على بعض مفاهيم العلوم الطّبّيّة، وأهمّيتها في الفقه الإسلاميّ، ثمّ أثرها على صحة الإنسان ضرورة وتحسينا من منظور مقاصد الشريعة الإسلاميّة، وأثرها على جودة الصّحة خاصّة وعامّة، وصولا إلى نتائج الدّراسة ومن أهمّها؛ أنّ جودة الصّحة العامّة مقصد شرعيّ وأخلاقيّ مرتبط بالتّكنولوجيا الطّبّيّة وجودتها مع ضرورة الالتزام بالمحاذير والضّوابط الشّرعيّة.

الكلمات المفتاحية: العلوم الطّبّيّة، الصّحة، مقاصد الشّريعة، الجودة، السّلامة البدنيّة.

2- تقديم موضوع البحث.

تتمحور الدّراسة حول التّكنولوجيا الطّبّيّة والصّيدلانيّة وأثرها على جودة الحياة الإنسانيّة ضرورة وتحسينا، فالنّاس بمختلف أعمارهم وأجناسهم ومكانتهم بحاجة إلى التّدخلات الطّبّيّة حال مرضهم، واستعمال العلاجات الموصوفة من الأطبّاء والصّيادلة، وهؤلاء يسعوْن إلى المحافظة على الصّحّة واستمرارها، وجلب الشفاء ودرء السّقم، وفي هذا الشّأن يقول الرّازي مُوصيا أحد تلاميذه: "اعلم إنّه قد اجتمع للأطبّاء خمس خصال لم تجتمع لغيرهم، الأولى: اتّفاق أهل الملل والأديان على

تفضيل صناعتهم، والثّانية: اعتراف الملوك والسّوقة بشدّة الحاجة إليهم، والثّالثة: مجاهدة ما غاب عن أبصارهم (يقصد المرضَ)، والرّابعة: اهتمامهم الدّائم بإدخال السّرور والرّاحة على غيرهم، والخامسة: الاسم المشتقّ من أسماء الله"[1].

ولأنّ الصّحّة وما يعتريها من علل مجال لم يتوقّف فيه الطّب يوما عن بحث علاجاتها ووسائل البُرء، فقد توصّلت العلوم الطّبّيّة إلى تقنيّات وتكنولوجيا متطوّرة مكّنت من إحداث تغيير كبير في مجال العلاج الطّبّي ووسائله وما له من أثر بالغ على الحياة البشريّة، وهذا ما طرح إشكالات متعدّدة، نسوغ منها الإشكاليّة المتعلّقة بموضوع الدّراسة.

3- الإشكاليّة.

استثارت التّكنولوجيا الطّبّية والصّيدلانيّة في كثير من النّوازل الفقهاءَ، والقانونيين ورجال الدّين من مختلف الملل والنّحل حول مشروعيّتها ومحاذيرها، لكنّ هذه الدّراسة تكتفي بما أضفته على الحياة الصّحّيّة للأفراد والمجتمعات من تحسين، فإلى أيّ مدىً استطاعت التّكنولوجيا الطّبّية والصّيدلانيّة التّأثير في جودة الحياة الإنسانيّة، وتحقيق مقاصد الشّريعة الإسلاميّة في مجالها؟، ومن خلال الإشكاليّة يمكن طرح التّساؤلات التّالية:

1- ما هو مفهوم العلوم الطّبّيّة والفقه الطّبّي؟

2- ما أهميّة وضرورة التّطبب والعلوم الطّبّيّة في الفقه الإسلاميّ؟

3- ماهي مجالات تأثير العلوم الطّبّيّة؟

4- إلى أيّ مدى توافق تأثير العلوم الطّبّيّة ومقاصد الشّريعة الإسلاميّة؟

4- أهداف الدّراسة. نتبيّن أهداف الدّراسة ومفاهيمها من خلال الإجابة على التّساؤلات السّابقة فيما يلي:

أولا: مفهوم العلوم الطّبّيّة. وتشمل الطّبّ والصّيدلة وتستفيد من تّكنولوجيا مختلف العلوم، كالكيمياء والفيزياء.

أ: علم الطّبّ. وهو علم يتعرّف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصحّ ويزول عن الصّحّة، ليحفظ الصّحّة حاصلة (أي وقاية)، ويستردّها زائلة (أي علاجا)، وهو قسمان نظريّ وهو العلم بأصوله، وعلميّ وهو العلم بكيفيّة مباشرته.[2]

ب: علم الصّيدلة. وهو علم يبحث فيه عن العقاقير وخصائصها وتركيب الأدوية وما يتعلّق بها.[3]

ج: مفهوم الفقه الطبّي: وهو الأحكام الفقهيّة والقواعد الشّرعيّة المتعلّقة بالمهن الصّحّيّة،[4] والواجب ما دام الطّبيب في موقف الرّيادة والإرشاد والتّوجيه أن يكون على علم بهذه الأمور والأحكام، لأنّ كثيرا من أحكام الطّهارة والنّجاسة والصّوم

---

[1] – محمد بن زكريا الرّازي، أخلاق الطّبيب، تقديم وتحقيق عبد اللّطيف محمد العبد، دار التراث، مصر، ط1، 1397هـ/1977م، ص88.

[2] – ابن سينا، القانون في الطّبّ، دار الكتب العلميّة بيروت لبنان، ط1، سنة 1420هـ /1999م، ج1، ص13.

[3] – المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدّعوة، ج1، ص530.

[4] – الفقه الطبّي، إعداد وإصدار الجمعيّة العلميّة السعوديّة للدّراسات الطّبّية الفقهيّة، ص11.

وغيرها من العبادات لها علاقة بالطّبّ، ولها علاقة بالنّظافة والوقاية من الأمراض.[1] وممّا يفترض بالطّبيب أن يعلَمه وجوب حفظ الأنساب والنّسل، وحرمة العبث بشخصيّة الإنسان وبنيته بدعوى تحسين سلالته أو تغيير جنسه[2]، فالتّطور الطبّي التّكنولوجي أدّى إلى ظهور معضلات طبيّة جديد مثل مشاريع أطفال الأنابيب، واختيار جنس الجنين، والتّدخل في الأمراض الوراثية الجينيّة، والتي أصبح لها أبعاد شرعيّة وخلقيّة على حياة النّاس.

ثانيا: أهمّيّة وضرورة التّطبّب والعلوم الطّبّيّة في الفقه الإسلامي. يشمل التّشخيص الصّحيح للمرض والدّواء أو العلاج نفسه، وطريقة عمل الدّواء والعلاج ومآل استخدام الدّواء أو العلاج،[3] ولهذا فإنّ العلوم الطّبّيّة ليست التعرّف على المرض ووصفه، فهي مجموعة من المراحل الدّقيقة التي لا يحسنها إلاّ الأطبّاء ونحوهم، ولها أهمّيّة بالغة في حياة النّاس لحفظ صحّتهم أو استردادها، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ [النّحل: الآية 43]، وأهل الذكر في علل الأبدان، والأدوية ومآلات استخدامها، هم الأطبّاء والصّيادلة، ولا يقتصر الأمر عليهم في العلاج؛ بل إلى معرفة أحكام الشّرع المتعلّقة بحالات المرض، فيفتي المفتي بناء على ما تبيّن له في توصيفهم ومشورتهم، وفي هذا يقول الشّاطبيّ: "قد يتعلّق الاجتهاد بتحقيق المناط، فلا يفتقر في ذلك إلى العلم بمقاصد الشّارع، كما أنه لا يفتقر فيه إلى معرفة علم العربيّة؛ لأن المقصود من هذا الاجتهاد إنما هو العلم بالموضوع على ما هو عليه، وإنّما يفتقر فيه إلى العلم بما لا يعرف ذلك الموضوع إلا به، ... ليتنزل الحكم الشّرعي على وفق ذلك المقتضى، كالمحدّث العارف بأحوال الأسانيد وطرقها... والطّبيب في العلم بالأدواء والعيوب... وإن كان اجتماع ذلك كمالا في المجتهد"[4].

ثالثا: التّكنولوجيا الطبّيّة من منظور مقاصد الشّريعة الإسلاميّة: تطوّرت التّكنولوجيا الطّبّيّة والصّيدلانيّة كثيرا فساهمت في علاج ما كان مستعصيا، ومكّنت من بعث النشاط لكثير من الوظائف البدنيّة، بتوفير علاجها، أو إحلال أجهزة صناعيّة محلّها، فالعلوم الطّبّيّة لم تتوقف عن السّعي لعلاج العلل، فرغم أنّ أمراضا يستحيل برؤها، إلا أنّ هذا لم يمنع من تطوير البحث عن سبيلٍ بديلٍ يعوّض العلاج، فالواجب أنّ الضّرر يُزال.

"ولأنّ العِلل الواقعة لها ثلاث شروط، علّة واجبة البُرء، وعلّة جائزة البُرء، وعلّة مستحيلة البُرء"[5]، ومن هنا وجب البحث عن الدّواء والعلاج، فعن أبي الدّرداء قال: قال رسول الله ﷺ "**إنّ الله أنزل الدّاء والدّواء وجعل لكلّ داء دواء، فتداووا ولا**

---

[1] – المرشد الإسلامي في الفقه الطّبّي، دار الوفاء للطّباعة والنّشر والتّوزيع، ط4، سنة 1410هـ/1990م، ج1، ص14.

[2] – توصيات المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة بمكة المكرّمة في 11 رجب 1419هـ الموافق لـ 31 أكتوبر 1998.

[3] – إسماعيل غازي مرحبا، تشخيص الطّبيب وأثره في الحكم الشّرعيّ، مقال بمجلّة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانيّة، السّنة الخامسة، عدد10، سنة 1437هـ، ص204.

[4] – ينظر: الشّاطبيّ، الموافقات، دار ابن عفان، ط1، سنة 1417هـ/1997م، ج5، ص128و129.

[5] – محمد بن زكريا الرّازي، أخلاق الطّبيب، تقديم وتحقيق عبد اللّطيف محمد العبد، دار التراث، مصر ط1، سنة 1397هـ/1977م، ص25.

تتداووا بحرام"[1]، وعن جابر بن عبد الله ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: **"إنّ لكلّ داء دواء فإذا أصيب دواء الدّاء برئ بإذن الله عزّ وجلّ"**[2]، والتّداوي حفظا للأبدان والأنفس من الهلاك مقصد ضروري، فالبدن مصدر أنشطة الإنسان وأفعاله وما يتعلّق بأمور دينه ودنياه مرتبط بسلامة بدنه، كما أنّ العمل الطّبّي مقصده إنسانيّ وأخلاقيّ.

وإذا كان العقل مناط التّكليف فالبدن وسيلة إنفاذه، "فأوجب الإسلام المحافظة على الضّرورات الخمس وهي: الدّين والنّفس والعقل والعرض والمال، لإنّ ثلاثا من هذه الضّرورات تتّصل بوجوب المحافظة على صحّة البدن، ألا وهي النّفس والعرض والعقل، والطّبّ يحفظ البدن ويدفع عنه غوائل[3] المرض فيقول الشّافعي: "صنعتان لا غنى للنّاس عنهما؛ العلماء لأديانهم والأطباء لأبدانهم"[4]، ونضيف إليها الدّين والمال، فالعبادات أغلبها عمل بدنيّ فلا تؤدّى مكتملةً إلاّ بصحّة بدنيّة، وإذا كانت المشقّة تجلب التّيسير، فالأفضل يربو عن الفاضل، والحفاظ على الصّحة حفظ للمال إنفاقا واكتسابا.

رابعا: أثر التّكنولوجيا الطبّيّة على جودة الصّحة من منظور مقاصد الشّريعة. ليس ارتباط المقاصد الشرعيّة بالعلوم الطّبّيّة موقوف فقط على ضرورة حفظ النّفس وكلّ ما يقيمها كالبدن وجميع الأعضاء وسلامتها، بل إنّ من مقاصد الشّرع أن تقدّر الضّرورة بقدرها، وهذا ما تحققه التّقنيّة الطّبّيّة الحديثة، فالجراحة بالتكنولوجيا الطّبّيّة تختلف اختلافا كبيرا عن السّابق سرعة إنجاز وشفاء وتخفيفا للآلام ودقّة، وبما أنّ الحاجة تنزّل منزلة الضّرورة فقد استطاعت تقنيّة التلقيح الاصطناعيّ حلّ مشكلة الحاجة إلى الإنجاب لكثير من الأزواج، ومعالجة كثير من الأوبئة والأمراض بفضل التّحكم في الهندسة الوراثيّة، واستطاعت الصّناعات الصّيدلانيّة إحلال البديل عن تلف بعض البدن أو تعطّله، وإنتاج اللّقاحات لكثير من الخبائث والفيروسات، والتّحكّم في انتشارها وتطوّرها، كلّ هذا وغيره أدّى إلى تحسّن صحّي كبير لدى الأفراد والمجتمعات.

5- الإجراءات المنهجيّة. اعتمدت الدّراسة على بحث أهم التّكنولوجيات الطّبّية الحديثة ودورها في تحسين الحياة الصّحية للنّاس، والقضاء على الأمراض والأوبئة، ومقارنة مدى توافقها مع أحكام الإسلام ومقاصده الشرعيّة في مجال حفظ النّفس والبدن وما يرتبط بهما، واعتمدت في ذلك على المنهج الاستقرائي في غالبها من خلال استقراء المفاهيم المتعلّقة بالدّراسة والواقع الصّحي للمجتمعات في ظل التّطوّر التّكنولوجي الذي تشهده العلوم الطّبّيّة في مختلف المجالات التي تمسّ صحّة الإنسان وتحسينها، وانتظاما لمنهجيّة الدّراسة تمّت بطرح إشكاليّة عامّة، وبناء عليها طرح تساؤلات فرعيّة، كانت الإجابة عنها تمثل أهمّ مضامين هذا العمل البحثيّ.

---

[1] – سنن أبي داود، (7/4) رقم الحديث (3874)، والبيهقي، معرفة السنن والآثار، (138/14) رقم الحديث (19414).

[2] – صحيح مسلم، (1729/4)، حيث رقم (69).

[3] – غوائل: جمع غائلة وهي الفساد والشّر.

[4] – الذّهبي، سير أعلام النّبلاء، دار الحديث القاهرة، 2006م، ج8، ص258.

6- خلاصة النّتائج. إنّ جودة الصّحة العامّة وأثرها على جودة الحياة البشريّة مقصد شرعيّ وأخلاقيّ مرتبط بالتّكنولوجيا الطّبّيّة وجودتها مع ضرورة الالتزام بالمحاذير والضّوابط الشّرعيّة، كما أنّ الحاجة إلى التّداوي وحفظ الصّحّة تدفع إلى استثمار التكنولوجيا في مختلف المحالات وتوظيفها في العلوم الطّبّية لتحقيق ذلك، لأنّ دور العلوم الطّبّية في تجويد الحياة وتحسينها مهمّ جدّا، لكن لا بدّ من ضبطه وتنظيمه حتّى لا يخرج عن الضّوابط الشّرعيّة والأخلاقيّة، وهو ما يستثير الفقهاء ورجال القانون والدّين والمفكّرين، وهذا جانب تحسيني يدعو إلى التّفكير وتوظيف العقل.

7- الصّعوبات. إنّ أهمّ الصّعوبات التي اعترضت إنجاز هذه الورقة البحثيّة الوجيزة هي الالتزام بحدود صفحات القالب، والتي لا يجب أن تتجاوز خمس صفحات، وهذا يدفع الطّالب إلى الاكتفاء بالقليل رغم عدم كفايته، والاستغناء عن الكثير رغم الحاجة لكفايته.

8- المراجع:

1- القرءان الكريم.
2 -السّنّة النبويّة: صحيح مسلم، سنن أبي داود، معرفة السنن والآثار للبيهقي.
3 - الشّاطبيّ، الموافقات، دار ابن عفان، الطبعة 1، سنة 1417هـ/1997م، ج5.
4- - إسماعيل غازي مرحبا، تشخيص الطّبيب وأثره في الحكم الشّرعيّ، مقال بمجلّة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانيّة، السّنة الخامسة، عدد10، سنة 1437هـ.
5- توصيات المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة بمكة المكرّمة في11 رجب 1419هـ الموافق لـ 31 أكتوبر 1998.
6 - المرشد الإسلامي في الفقه الطّبّي، دار الوفاء للطّباعة والنّشر والتّوزيع، الطبعة4، سنة 1410هـ/1990م، ج1.
7- الفقه الطبّي، إعداد وإصدار الجمعيّة العلميّة السعوديّة للدّراسات الطّبّية الفقهيّة (1)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، كليّة الطّب الرياض، سنة 1431هـ/2010م.
8 -المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدّعوة، ج1.
9 - ابن سينا، القانون في الطّبّ، دار الكتب العلميّة بيروت لبنان، الطبعة 1، سنة 1420هـ /1999م، ج1.
10- الذّهبي، سير أعلام النّبلاء، دار الحديث القاهرة، 2006م، ج8.
11- محمد بن زكريا الرّازي، أخلاق الطّبيب، تقديم وتحقيق عبد اللّطيف محمد العبد، دار التراث، مصر، الطبعة 1، سنة 1397هـ/1977م.